

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٢١٤ لسنة ٢٠٠٨****رئيس الجمهورية****بعد الاطلاع على الدستور ؛****وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية والقوانين المعدلة له ؛****وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛****قرر :****(المادة الاولى)****يفصل السيد / أحمد حسن أحمد عبد الرحيم - معاون النيابة بنياية الخارجية الجزئية****من عمله بغير الطريق التأديبي .****(المادة الثانية)****ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .****صدر برئاسة الجمهورية في ٩ رجب سنة ١٤٢٩ هـ****(الموافق ١٢ يولية سنة ٢٠٠٨ م) .****حسنى مباركة**